



اللائحة الداخلية لاستخدام الخدمات الإلكترونية بشركة الخليج العربي للنفط

مادة (1)

تعريفات :-

- يقصد بالمصطلحات الواردة أدناه المعاني المقابلة لها أينما وردت في هذه اللائحة :-
- 1- القاعدة الأساسية :- كيفية استخدام شبكة المعلومات العالمية أو شبكة المعلومات الداخلية .
 - 2- الخدمة الإلكترونية :- تعني خدمات المواقع , البريد الإلكتروني, غرف المحادثة , برامج التخاطب الفوري, خدمات مشاركة الملفات, لوحات الإعلان الإلكترونية , ومجموعة الأخبار .
 - 3- الشركة :- تعني شركة الخليج العربي للنفط.
 - 4- اللوائح :- اللوائح الداخلية النافذة بالشركة .
 - 5- المستخدم :- مستخدم شبكة المعلومات العالمية أو المحلية .
 - 6- الشبكة :- شبكة المعلومات العالمية أو المحلية .
 - 7- هوية المستخدم :- الاسم المعطى للمستخدم للدخول علي الشبكة .

مادة (2)

القاعدة الأساسية :

يجب أن تتفق استخدامات الشبكة مع الأنظمة واللوائح المعمول بها في شركة الخليج العربي للنفط ، كما يتوقع أن يتم استخدام الخدمات الإلكترونية بما يفيد ويدعم مختلف نشاطات الشركة وأعمالها وكذلك زيادة فاعلية الاتصال بين مختلف إدارات الشركة.

تشمل هذه اللائحة مختلف الخدمات الإلكترونية من خدمات المواقع و البريد الإلكتروني، غرف المحادثة، لوحات الإعلان الإلكترونية ومجموعات الأخبار وبرامج التخاطب الفوري بالإضافة إلى خدمات مشاركة الملفات



مادة (3)

نطاق سريان اللائحة :

تسري هذه اللائحة علي مستخدمي الشركة والمقاولين المخولين باستخدام الشبكة.

مادة (4)

حدود استخدامات الشبكة :

يحضر علي المستخدم استغلال هذه الخدمة لأغراض تخالف الأنظمة واللوائح المعمول بها في الشركة وغيرها من النظم واللوائح المعمول بها في هذا الشأن وعلى وجه الخصوص القيام بما يلي :-

- 1 - التحدث باسم الشركة أو إحدى إدارتها بدون إذن رسمي.
- 2 - استغلال الشبكة أو استخدامها لأي أعمال أو أغراض غير شرعية.
- 3 - الدخول على المواقع الخاصة بالمحادثات الالكترونية والمواقع الإباحية ومواقع القمار والألعاب الالكترونية وما في حكمها والتي لا تخدم أغراض العمل اليومي للشركة.
- 4 - الاستخدام الذي يمكن أن يتسبب في أي تهديد أو إزعاج أو مضايقة لأي شخص أو جهة أو يكون فيه إهانة للآخرين.
- 5 - نشر المعلومات الشخصية أو الخاصة عن الآخرين بدون تصريح .
- 6 - القيام بالدعاية والإعلانات التجارية الخاصة، أو استغلالها في أي أعمال خاصة.
- 7 - مراقبة أو محاولة مراقبة الاتصالات الإلكترونية للمستخدمين الآخرين وتشمل معدات وأجهزة نظم الربط الشبكي المختلفة.
- 8 - الوصول أو محاولة الوصول إلى أي من أنظمة الحاسبات الآلية الموصلة بالشبكة أو إلى أي معلومات خاصة أو مصادر دون الحصول على موافقة المالكين أو الأشخاص الذين يتمتعون بحقوق تلك الأنظمة والمعلومات والمصادر .
- 9 - الإخلال بأي من حقوق النشر أو التأليف أو حقوق الملكية الفكرية لأية معلومات أو مصادر، أو نسخ وتوزيع البرامج المحمية بحقوق النشر.



- 10 - استخدامها في الأغراض التي تتناقض أو تتعارض مع أي لوائح تنظيمية أو سياسات معلنة تضعها الدولة أو الشركة من وقت إلى آخر.
- 11 - استخدام أو استغلال الخدمة بطريقة تعرض الشبكة الداخلية للشركة للخطر، بفتح ثغرات أمنية في الشبكة أو غير ذلك ويشمل ذلك تحميل البرمجيات والملفات الإلكترونية بدون وجود الحماية اللازمة من الفيروسات .
- 12 - الدخول على هوية المستخدم أو محاولة استخدامها بدون تصريح .
- 13 - تقديم خدمة الشبكة أو منح حق استخدامها للآخرين من قبل المستخدم بدون موافقة مدير الإدارة المختص.

مادة (5)

البريد الإلكتروني :-

تقوم الشركة بتوفير خدمة البريد الإلكتروني واستخدامها في الأغراض الرسمية لكافة الإدارات ولمستخدمي هذه الإدارات (مديرين - منسقين - ورؤوسا أقسام ومستخدمين) لإرسال واستقبال الرسائل الإلكترونية على مستوى الشبكة الداخلية أو على مستوى شبكة المعلومات العالمية بواسطة برنامج البريد الإلكتروني الموجود على الصفحة الرئيسية لموقع الشركة المحلي أو من خلال كتابته من متصفح الشبكة العالمية مباشرة أو من خلال النقر على الرابطة الخاصة به . وقد وضعت الشركة محددات استخدام البريد الإلكتروني وذلك على النحو التالي:-

- للشركة الحق في إيقاف أو إلغاء اسم المستخدم بعد إنذاره في حالة إساءة استخدام البريد الإلكتروني، وفي هذه الحالة فإن الشركة غير مسؤولة عن فقدان أي بيانات أو رسائل عالية الأهمية تخص ذلك المستخدم.
- عدم الاحتفاظ بأي رسائل صادرة أو واردة في خادم البريد الإلكتروني لأكثر من أسبوعين، وللشركة الحق في إزالة جميع الرسائل التي يحتفظ بها لأكثر من المدة المذكورة سابقا، بدون إنذار مسبق.
- الالتزام بالأخلاق والآداب العامة في التراسل مع الآخرين، وعدم إرسال أي رسائل أو أي ملفات مرفقة تسبب مضايقة للآخرين.
- عدم إرسال معلومات شخصية أو خاصة عن الآخرين بدون تصريح منهم .



- عدم إرسال مواد بغرض الدعاية والإعلانات التجارية الخاصة.
- عدم إشراك الغير في استخدام عنوان البريد الالكتروني المخصص للمستخدم .
- عدم إرسال أي رسائل أو أي ملفات مرفقة تتعارض مع القوانين والأنظمة المعمول بها في ليبيا.
- عدم المراسلة باسم الشركة أو إحدى إداراتها أو أقسامها بدون إذن مسبق.

مادة (6)

ضوابط استخدام البريد الإلكتروني :

- التقيد بالضوابط الواردة أعلاه في المادة (5) .
- المحافظة على كلمة السر الخاصة بالمستخدم وتغييرها بصفة دورية إذا دعت الحاجة، وضمان عدم إطلاع الآخرين عليها بلمعتبار أن ما يصدر عن عنوان المستخدم البريدي الالكتروني، من مراسلات تعتبر مرسله من ه شخصيا، وأن كلمة السر الخاصة به بمثابة توقيع شخصي.
- أخذ الحذر في استخدام البريد الالكتروني وعدم فتح أي بريد الكتروني ما لم يكن علي علم بالمرسل, حيث أن البريد الالكتروني وسيلة مباشرة لنقل الفيروسات .
- استخدام البرامج التي توفرها أو توافق عليها الشركة للوصول للخدمة.
- الالتزام بالضوابط والإجراءات الخاصة بمحددات مزود البريد الالكتروني التي تحددها الشركة.
- عدم استخدام الخدمة بشكل يؤثر سلبياً على المستخدمين الآخرين أو على التشغيل الاعتيادي للأجهزة والشبكات.

مادة (7)

المراقبة والمتابعة :

حيث أن استخدام شبكة المعلومات العالمية له فائدة كبيرة في تحسين مستوى الأداء، وزيادة فرص البحث العلمي بالإضافة إلى كونها وسيلة تدريب وتطوير مهمة، إلا أن سوء استخدام هذه الخدمة سيكون له الأثر السيئ على المستخدمين بصفة عامة وعلى سمعة الشركة بصفة خاصة، ونتيجة لذلك فإن الشركة سوف تقوم بمراقبة ومتابعة الآتي:-



- حجم استخدام الشبكة وحركة شبكة الربط المحلي والموسع بالشركة.
- المواقع التي يتم زيارتها من قبل جميع المستخدمين.
- المعاملات والتعاملات الإلكترونية المختلفة لجميع المستخدمين سوف لن يتم مراقبتها إلا عند وجود اشتباه في استخدام غير قانوني للشبكة بصفة عامة.

مادة (8)

أحكام عامة :-

- أ - على كل مستفيد من الخدمات الإلكترونية مراعاة الضوابط المنصوص عليها في هذه اللائحة عند استخدامه للشبكة والالتزام بها .
- ب - لكل من تثبت مخالفته لبند من البنود الواردة في هذه اللائحة فإن الشركة لها الحق في فصل الخدمة عنه وتوقيع الجزاء التأديبي المناسب طبقاً لنصوص لائحة الجزاءات المعتمدة بالشركة .
- ت - مع عدم الإخلال بالمسئولية الجنائية والمدنية طبقاً للتشريعات النافذة بهذا الخصوص يتحمل المستخدم وحده تبعية استخدامه للخدمة بالشكل المخالف لما ورد بهذه اللائحة .
- ث - يحق للشركة إيقاف الخدمات الإلكترونية أو بعض مزاياها لمصلحة العمل وبدون إشعار سابق.
- ج - الخدمة تحت المراقبة، فالاستخدام السيئ لها يسجل إلكترونياً ويعرض مرتكبه للمسائلة القانونية طبقاً لنصوص لائحة الجزاءات النافذة بالشركة, دون الإخلال بخصوصية المستخدم.
- ح - يجوز إفادة الإدارة التابع لها المستخدم بأوقات استخدامه للشبكة خلال الأشهر الماضية عند الطلب.
- خ - مع مراعاة ما جاء في المادة الثامنة بند (ت) من هذه اللائحة يحق للشركة حجب الخدمة عن المستخدم التابع للمقاول في حالة مخالفته لنصوص هذه اللائحة مع احتفاظها بكامل حقها في الرجوع علي المقاول طبقاً لأحكام مسئولية المتبوع .